

الموقف الشرعي

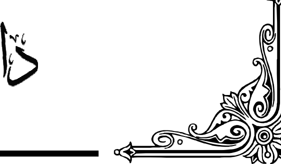
الذي يجب على كل مسلم في هذه المحن والفتن التي يعيشها بلدنا وتتعرض لها أمة الإسلام

علي أحمد إبراهيم سلامة

قدم له الشيخ

عادل السيد عبد السلام







الطبعة الأولى

١٤٣٥هـ -٢٠١٤م

رقم الإيداع: /

دار الهداية

جمهورية مصر العربية/ القاهرة/ مساكن عين شمس/ أمام مسجد الهدي المحمدي / جوال: ٠١٠٩١٠١٥٥٦

Email: hassanana 78 @yahoo.com.

مقدمة

الشيخ/ عادل السيد (حفظه الله تعالى)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

أما بعد:

فقد اطلعت على رسالة طيبة لأخ فاضل بعنوان (الموقف الشرعي في الأحداث التي يعيشها بلدنا وأمة الإسلام) فألفيتها رسالة طيبة، جديرة بأن تقرأ، ووجدت صاحبها على بن أحمد بن إبراهيم بن [illegible]، قد أجاد فيها وأفاد، وسلك سبيل أهل السنة والجماعة، في وقت كثرت فيه الفتن، وكثر دعاة الغواية والبدعة.

فأرجو من الله العلي القدير أن ينفع بها كاتبها وقارئها وكل من أعان على نشرها إنه على كل شيء قدير وبالإجابة جدير

وكتبه

عادل السيد عبد السلام

مدير إدارة الدعوة والإعلام

بجماعة أنصار السنة المحمدية

جماعة أنصار السنة المحمدية - إدارة الدعوة والإعلام - المركز العام

ملحوظة:

المقدمة

إنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أَمَّا بَعْدُ... فهذه رسالة وجيزة مؤيدة بالأدلة من الكتاب والسنة وآثار السلف وأقوال العلماء، تشرح شيئًا مما ينبغي أن يعرفه المسلم عن بعض أحكام معاملة ولاة أمر المسلمين (حكام وحكومات المسلمين) في كل زمان ومكان، ولقد أخذت قواعد ونصوص هذه الرسالة من كتاب (معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة) للدكتور

عبد السلام بن برجس – رحمه الله – ،و لقد تضمنت هذه الرسالة عقيدة أهل السنة والجماعة فى معاملة حكام المسلمين بعيدا عن الغلو والتفريط.

وهي رسالة لكل مسلم تعينه بإذن الله على الثبات في الملمات والفتن التي أحاطت ببلدنا وبأمة الإسلام.

رسالة لكل مسلم، ليكون على بصيرة فيما ينبغي أن يكون عليه في هذه المحن والفتن التي يعيشها بلدنا وتتعرض لها أمة الإسلام.

كتبتها براءة للذمة، ونصحًا للأمة، وحماية لبلدنا وأمة الإسلام من الفتن، ولأبنائها أن يتخطفهم شياطين الإنس والجن، وصيانة للعقيدة أن تَضْعُف و تُخْدش.

كتبتها لحاجة الناس الشديدة في هذه الأزمان إلى معرفة تلك الأحكام والاطلاع عليها، إما للتذكير بها، أو لتعلمها، فإن نسيانها – أو الجهل بها – من أعظم الأبواب التي تلج الشرور إلى المسلمين منها، يعرف هذا من نظر في التاريخ والسير، واعتبر بما جاء فيها من العبر.

أسأَل الله جلَّ وعلا – أن ينفع بهذه الرسالة، وأن يجعلها خالصةً لوجهه الكريم، مُقرِّبة إليه في جنات النعيم.

وصلَّى الله وسلَّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

علي أحمد إبراهيم سلامة

اتَّبعوا ما أُنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء

قبل الكلام عن الموقف الشرعي الذي يجب أن يكون عليه المسلم في هذه المحن والفتن التي يعيشها بلدنا وأمة الإسلام، وقبل الكلام عن بعض أحكام معاملة ولاة أمر المسلمين (حكام وحكومات المسلمين) أذكرك أخي بأنه لابد أن نراجع مواقفنا على ضوء كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وما كان عليه أصحابه رضي الله عنهم، قال الله تعالى:

﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾ ﴾ [الأعراف: ٣].

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ﴿٦٥﴾ ﴾ [النساء: ٦٥].

﴿ فَإِنۡ ءَامَنُواْ بِمِثۡلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهۡتَدَواْۖ وَّإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا هُمۡ فِي شِقَاقٖۖ ...﴾ [البقرة: ١٣٧].

﴿ وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۚ ..﴾ [الشورى: ١٠].

وقال ﷺ: «**من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم**

بسنَّتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة». رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان.

فلا يجوز للمسلم أن يكون موقفه نتيجة لتأثره باستماع ومشاهدة الأخبار والأحداث في الصحف والمجلات والإذاعات والقنوات الفضائية والإنترنت والفيس بوك، وغير ذلك من الوسائل الحديثة للاتصال والتواصل ونقل المعلومات، فهي ليست مرجعية شرعية للمسلم، والكثير منها يفتقد المصداقية ولها أهداف مشبوهة، وهي تصيغ عقول المسلمين صياغة خاطئة ليقبلوا الفتن ويفرحوا بها ويخوضوا فيها ثم لا يفيقون إلا على الخراب والدمار.

ولا يجوز للمسلم أن يكون موقفه هو موقف الجماعة أو الحزب، أو موقف قادة ورؤساء الجماعة أو الحزب، بل يجب على المسلم أن يبحث عن سلامة موقفه من الناحية الشرعية، وأن هذا هو الموقف الذي يرتضيه الله منه وهو الموافق للأدلة الشرعية، فيوم القيامة سوف يتبرأ المتبوع من التابع ويفر منه، قال الله تعالى:

﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦].

ويوم القيامة سوف يندم التابع على اتِّباعه المتبوع وسوف يتمنى أن يعود إلى الدنيا ليتبرأ منه، قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا۟ مِنَّا ..﴾ [البقرة: ١٦٧].

ويوم القيامة سوف يندم من اتبع الرؤساء والقادة والكبراء، سواء كانوا قادة ورؤساء الجماعة أو قادة ورؤساء الحزب أو غيرهم، ولم يبحث عن سلامة موقفه من الناحية الشرعية، ولم يتبع الدليل من الكتاب والسنَّة، قال الله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ﴿٦٧﴾﴾ [الأحزاب: ٦٧].

ويوم القيامة سوف يسألنا الله تعالى عن مواقفنا هذه ولماذا وقفنا هذه المواقف؟ هل بحثنا عن شرعيتها؟ أم وقفنا هذه المواقف طاعة واتباعًا للجماعة أو الحزب أو طاعة واتباعًا لقادة ورؤساء الجماعة أو الحزب، فيجب على المسلم أن يتَّبع الدليل من الكتاب والسنة وما كان عليه الصحابة ﴿وَقِفُوهُمْ ۖ إِنَّهُم مَّسْـُٔولُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [الصافات: ٢٤]، وقال الله تعالى: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ﴾ [الأعراف: ٣].

ولا يجوز للمسلم أن يكون موقفه اتِّباعًا للهوى أو للشهوة، يقصد بذلك بقاء وجاهته ورئاسته بين الناس دون اتباع الحق وصلاح الخلق، فعندما يتبين الحق لأهل الحق يعودون، وعندما يتبين الحق لأهل الهوى والشهوة لا يعودون

ويصرون على مواقفهم، وغالبهم يقصد بذلك بقاء وجاهته ورئاسته بين الناس، ويظن فى نفسه ويملى عليه الشيطان أنه لو رجع عن موقفه لنقصت منزلته بين الناس وقالوا: هذا رجل ليس عنده علم، ولكن الأمر ليس كذلك، فكل من رجع إلى الحق زادت منزلته عند الله تعالى ثم عند خلقه.

ولا يجوز للمسلم أن يكون موقفه عاطفيًّا نتيجة لما يرى من الجراءة والحوادث والفساد في بلاد المسلمين، أو نتيجة لما يرى من ظلم الحكام وبطشهم وتبنى الحكام للمناهج السيئة الفاسدة، فعلى المسلم أن ينظر إلى الأمور بمقياس الشرع والعقل لا بمقياس العاطفة العمياء، لأنه ما ضر المسلمين إلا هذه العاطفة العمياء، وما الذى أوجب للخوارج أن يخرجوا إلا هذه العاطفة العمياء.

❋ ❋ ❋

الموقف الشرعى الذي يجب على كل مسلم في هذه المحن والفتن التى يعيشها بلدنا وأمة الإسلام

بين يديك أيها الطالب للحق قاعدتان شرعيتان عليهما من الاستدلالات والأمثلة ما لا يدع مجالًا للتردد في قبولهما والعمل بهما، وبين يديك أيضًا نصوص شرعية إذا عملت بها كنت على الصراط المستقيم، وكنت من الناجين من الفتن والأهواء، جنَّبني الله وإيَّاك مضلات الفتن والأهواء، ورزقني وإيَّاك التوفيق والسداد.

القاعدة الشرعية الأولى:

(من غلب فتولى الحكم واستتب له الأمر، فهو سلطان وإمام تجب بيعته وطاعته، وتحرم منازعته ومعصيته)

فلا يجوز الخروج على أي حاكم أو سلطان غلب واستتب له الأمر، سواء سُمَّي أمير المؤمنين، أو سُمَّي أميرًا، أو رئيسًا، أو حاكمًا، أو سلطانًا، أو شيخًا، أو ملِكًا، أو كان هذا السلطان حكومة أو جيشًا، وسواء كانت الطريقة التي وصل بها إلى الحكم والسلطة مشروعة أو غير مشروعة.

حتى لو وصل بخروج، أو انقلاب، أو بقتال وإراقة دماء،

أو بانتخابات لم يحصل بها تزوير، أو بانتخابات حصل بها تزوير وتدليس، فطالما غلب واستتب له الأمر وأصبح ذا سلطان وتولى الحكم، فيجب السمع والطاعة له، وتحرم منازعته والخروج عليه، دفعًا للمفسدة الأكبر.

أخرج ابن سعد فى الطبقات (٤/ ١٩٣): ط. دار صادر، بيروت، بسند جيد، عن زيد بن أسلم: (أن ابن عمر كان في زمان الفتنة لا يأتى أمير إلاَّ صلَّى خلفه، وأدى إليه زكاة ماله).

وقد ثبت عن ابن عمر – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ – أنه قال: (لا أقاتل في الفتنة، وأُصلي وراء من غلب) [أخرجه ابن سعد في الطبقات: ٤ / ١٤٩ وقال الألباني: إسناده صحيح إرواء الغليل: ٢ / ٣٠٤].

وعن ابن عمر أنه قال: (نحن مع من غلب). [أخرجه ابن سعد فى الطبقات: ٤ / ١١٠].

وفى صحيح البخارى – فى كتاب الأحكام – عن عبد الله بن دينار أن ابن عمر كتب إلى عبد الملك بن مروان وبايعه وأقرَّ له بالسمع والطاعة وأنَّ بنيَّه أقرُّوا بمثل ذلك، وعبد الملك بن مروان بالسيف أخذ المُلك، ولكنه لمَّا غَلَب واستقام له الأمر بايعه [يُنظَر فتح البارى: ١٣/ ١٩٣ – ١٩٤].

وهذا الذي فعله ابن عمر من مبايعة المُتَغَلب هو الذي عليه الأئمَّة، بل انعقد عليه الإجماع من الفقهاء.

ففي «الاعتصام» للشاطبى (٣/ ٤٦) ط مكتبة التوحيد: أن يحيى بن يحيى قيل له: البيعة مكروهة؟ قال: لا. قيل له: فإن كانوا أَئمَّة جَوْر؟ فقال: قد بايع ابن عمر لعبد الملك بن مروان، وبالسيف أخذ المُلْك، أخبرني بذلك مالك عنه، أنه كتب إليه: وأُقِرُّ لك بالسمع والطاعة على كتاب الله وسنة نبيه محمد ﷺ.

قال يحيى بن يحيى: «والبيعة خيرُ من الفرقة».

وقد حكى الإجماع على ذلك الحافظ ابن حجر – رحمه الله تعالى – فى فتح البارى شرح صحيح البخارى (١٣ / ٧)، فقال: (وقد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المُتَغلّب، والجهاد معه، وأن طاعته خير من الخروج عليه، لِمَا في ذلك من حقن الدِّماء، وتسكين الدَّهماء).

وقد حكى الإجماع أيضًا شيخ الإسلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله تعالى – فقال:

(الأئمَّة مُجمعون من كل مذهب على أن من تغلب على بلد – أو بلدان – له حكم الإمام في جميع الأشياء..) [الدرر السنيّة في الأجوبة النجدية: ٧/ ٢٣٩].

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ – رحم الله الجميع –: (وأهل العلم... مُتَّفِقون على طاعة من تغلب عليهم فى المعروف، يرون نفوذ أحكامه،

وصحَّة إمامته، لا يختلف في ذلك اثنان، ويرون المنع من الخروج عليهم بالسيف، وتفريق الأمة، وإن كان الأئمة فسقة ما لم يروا كفرًا بواحًا، ونصوصهم في ذلك موجودة عن الأئمة الأربعة وغيرهم وأمثالهم ونظرائهم) [**مجموعة الرسائل والمسائل النجديّة: (٣ / ١٦٨)**].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله – فى الشرح الممتع (كتاب القضاء: المجلد الخامس عشر) – لما تحدث عن طرق تنصيب الإمام– : (ويكون نصب الإمام بواحد من أمور ثلاثة:

– إما أن يعهد به الخليفة السابق.

– وإما أن يجتمع عليه أهل الحل والعقد.

– وإما ان يأخذ ذلك بالقوة والقهر)

ثم بين الشيخ – رحمه الله – الأمر الثالث فقال: (الثالث: القهر، فإذا قهر إنسان خليفة فاستولى عليه وقتله أو حبسه وزالت خلافته نهائيا واستولى هذا على الخلافة صار خليفة، ووجب على الناس أن يبايعوه ويطيعوه، لأنهم لو نابذوه فى تلك الحال لحصل بذلك من الشر والفساد وسفك الدماء وانتهاك الأعراض ما يربو على مبايعة هذا الرجل).

القاعدة الشرعية الثانية:

(إذا لم تتوفر في المُتَغَلِّب شروط الإمامة، وتم له التمكين وَاسْتَتَبَّ له الأمر، وجبت طاعته، وحرمت معصيته)

اعلم أخي المسلم أن أكثر ولاة أهل الإسلام – من عهد يزيد بن معاوية – حاشا عمر بن عبد العزيز ومن شاء الله من بني أمية قد وقع منهم الجراءة والحوادث العظام والخروج والفساد في ولاية أهل الإسلام، ومع ذلك فسيرة الأئمة الأعلام والسَّادة العظام معهم معروفة مشهورة، لا ينزعون يدًا من طاعة ولا يرون الخروج عليهم.

وقد بايع ابن عمر يزيد المعروف بفسقه، بل جمع ابن عمر ولده وحشمه وقال لهم: (إنى لا أعلم أحدًا منكم خلعه ولا تابع في هذا الأمر، إلا كانت الفيصل بينى وبينه). [**انظر صحيح البخارى كتاب الفتن ١٣ / ٦٨**].

قال ابن العربي: (إن ابن عمر رَأَى بدينه وعلمه التسليم لأمر الله، والفرار من التعرض لفتنة فيها من ذهاب الأموال والأنفس ما لا يفي بخلع يزيد، لو تُحُقِّقَ أن الأمر يعود في نصابه، فكيف ولا يُعْلَمُ ذلك؟). [**انظر الاعتصام للشاطبي ونحو هذا**

الكلام لابن العربي في العواصم من القواصم].

وقال الغَزَاليُّ في «إحياء علوم الدين»:

لو تعذَّر وجود الورع والعلم فيمن يتصدى للإمامة - بأن يغلب عليها جاهل بالأحكام، أو فاسق- وكان في صرفه عنها إثارة فتنة لا تُطَاقُ، حكمنا بانعقاد إمامته.

لأنَّا بين أن نُحَرِّك فتنة بالاستبدال، فما يلقى المسلمون فيه – أي: في هذا الاستبدال - من الضرر يزيد على ما يفوتهم من نقصان هذه الشروط التي أُثْبِتَتْ لِمَزِيَّة المصلحة.

فلا يُهدَمْ أصلُ المصلحة شَغَفًا بمزاياها، كالذي يبني قصرًا ويهْدِم مِصرًا.......

إذا عُلِمَ ذلك، فإن الثمرة المطلوبة من الإمامة: تطفئة الفتنة الثائرة من تفرق الآراء المتنافرة، فكيف يستجيز العاقل تحريك الفتنة وتشويش النظام !

بعض الصور الرائعة عن سلفنا الصالح تشرح صراحة التطبيق العملى لهاتين القاعدتين وتبين مدى اهتمام السلف بهذا الأمر

اعلم أخى المسلم أن أكثر ولاة أهل الإسلام من عهد يزيد ابن

معاوية –حاشا عمر بن عبد العزيز ومن شاء الله من بني أمية –قد وقع منهم من الجراءة، والحوادث العظام، والخروج، والفساد في ولاية أهل الإسلام، ومع ذلك فسيرة الأئمة الأعلام والسَّادة العظام معهم معروفة مشهورة، لا ينزعون يدًا من طاعة ولا يرون الخروج عليهم، ولا قاموا بدعوة الناس إلى ذلك.

فمثلًا الحجَّاج بن يوسف الثقفى، وقد اشتهر أمره في الأمة بالظلم، والغُشم، والإسراف في سفك الدماء، وانتهاك حرمات الله، وقتل من قتل من سادات الأمة، كسعيد بن جُبير، وحاصر ابن الزبير وقد عاذ بالحرم الشريف واستباح الحُرْمة وقتل ابن الزبير، والحجاج نائب عن عبد الملك بن مروان ولم يبايع عبد الملك أهل الحل والعقد، بل أخذ الحكم بالسيف.

وكان ابن عمر ومن أدرك الحجاج من أصحاب رسول الله ﷺ لا ينازعونه ولا يمتنعون من طاعته وكذلك من فى زمنه من التابعين، كابن المُسَيَّب، والحسن البصرى، وابن سيرين، وإبراهيم التيمىِّ، وأشباههم ونظرائهم من سادات الأمة.

واستمر العمل على هذا بين علماء الأمة من سادات الأمة وأئمتها، يأمرون بطاعة الله ورسوله والجهاد في سبيله مع كل إمام بَرٍّ أو فاجرٍ كما هو معروف في كتب أصول الدين والعقائد.

وكذلك بنو العباس، استولوا على بلاد المسلمين قهرًا بالسَّيف،

وقتلوا خلقًا كثيرًا وجمًّا غفيرًا من بنى أميَّة وأمرائهم ونوابهم، وقتلوا ابن هبيرة أمير العراق، وقتلوا الخليفة مروان، حتى نُقل أنَّ السَّفاح قتل في يوم واحد نحو الثمانين من بني أميَّة، ووضع الفرش على جثثهم، وجلس عليها، ودعا بالمطاعم والمشارب.

ومع ذلك فسيرة الأئمة، كالأوزاعى، ومالك، والزُّهرى، والليث بن سعد، وعطاء بن أبى رباح مع هؤلاء الملوك لا تخفى، لم يُعْلَم أن أحدًا منهم نزع يدًا من طاعة، ولا رأى الخروج عليهم.

والطبقة الثانية من أهل العلم، كأحمد بن حنبل، ومحمد ابن إسماعيل البخارى، ومحمد بن إدريس الشافعى، وأحمد بن نوح وإسحاق بن راهويه وإخوانهم، وقع في عصرهم من الملوك ما وقع من البدع العظام وإنكار الصفات، ودُعُوا إلى ذلك، وامتحِنُوا فيه، وقُتِل من قُتِل كأحمد بن نصر، ولا يُعلم أن أحدًا منهم نازعهم، ولا رأى الخروج عليهم، ولا قام بدعوة الناس إلى ذلك.

مثال ذلك ما قام به الإمام أحمد بن حنبل إمام أهل السنَّة رحمه الله تعالى – حيث كان مثالًا للسُّنَّة فى معاملة الحكام، فلقد تبنى الحكام في زمنه أحد المذاهب الفكرية السَّيئة، وحملوا الناس عليها بالقوة والسيف، وسُفكت دماء جمع غفير من العلماء بسبب ذلك، وفُرِض القول بخلق القرآن الكريم على الأمة، وقُرِّر ذلك في كتاتيب الصبيان.. إلى غير ذلك من الطامّات والعظائم، ومع ذلك فالإمام

أحمد لا ينزعه هوى، ولا تحركه العواطف ولا العواصف بل ثبت على السُّنَّة، لأنها خير وأهدى، فأمر بطاعة ولى الأمر، وجمع العامَّة عليه، ووقف كالجبل الشامخ في وجه من أراد مخالفة المنهج النبوي انسياقًا وراء العواطف المجرَّدة عن قيود الكتاب والسُّنَّة، أو انسياقًا وراء المذاهب والحركات والجماعات الثورية الفاسدة.

يقول حَنْبَل – رحمه الله تعالى –: (اجتمع فقهاء بغداد في ولاية الواثق إلى أبي عبد الله – يعني: الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله تعالى – وقالوا: إن الأمر قد تفاقم وفشا – يعنون إظهار القول بخلق القرآن وغير ذلك –، ولا نرضى بإمارته، ولا سلطانه !

فناظرهم في ذلك، وقال: عليكم بالإنكار في قلوبكم، ولا تخلعوا يدًا من طاعة، ولا تَشُقُّوا عصا المسلمين، ولا تَسْفِكُوا دماءكم ودماء المسلمين معكم، وانظروا في عاقبة أمركم، واصبروا حتى يستريح برٌّ ويُسْتَرَاح من فاجر، وقال: ليس هذا – يعني نزع أيديهم من طاعته – صوابًا، هذا خلاف الآثار). [**انظر الآداب الشرعية لابن مفلح**: (١/ ١٩٥-١٩٦) **وأخرج القصة الخلال في السُّنَّة**: ص١٣٣].

وجوب الصبر على جَوْر الحكام وظلمهم

الصبر على جور الحكام، أصل من أصول أهل السُّنَّة والجماعة، لا تكاد ترى مؤلَّفًا في السُّنَّة يخلو من تقرير هذا

الأصل، والحض عليه.

وقد بلغت الأحاديث حد التواتر في ذلك.

وهذا من محاسن الشريعة، فإن الصبر على جَورِ الأئمة وظلمهم يجلبُ من المصالح ويدرأُ من المفاسد ما يكون به صلاح العباد والبلاد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: (وأما ما يقع من ظلمهم وجورهم بتأويل سائغ أو غير سائغ، فلا يجوز أن يُزَال لِمَا فيه من ظلم وجور، كما هو عادة أكثر النفوس، تُزيل الشر بما هو شرٌّ منه، وتُزيل العدوان بما هو أعدى منه، فالخروج عليهم يُوجِبُ من الظلم والفساد أكثر من ظلمهم، فَيُصبَرُ عليه، كما يُصبَرُ عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ظُلم المأمور والمنهي في مواضع كثيرة - كقوله -تعالى-: ﴿وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ﴾ [لقمان: ١٧] وقوله: ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥] وقوله: ﴿وَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [الطور: ٤٨]) انتهى.

فالصبر على السلاطين إذا جاروا من عزائم الدِّين، ومن وصايا الأئمَّة الصالحين [**بدائع السلك في طبائع الملك**: ١/ ٧٦].

جاء في الشريعة للآجريِّ: عن عمرو بن يزيد، أنه قال: «سمعت الحسن - أيام يزيد بن المُهَلَّب يقول - وأتاهُ رهطٌ -،

فأمرهم أن يَلْزَمُوا بيوتَهم، ويُغْلِقُوا عليهم أبوابهم ثم قال: (والله لو أن الناس إذا ابْتُلُوا من قِبَلِ سلطانهم صبروا ما لَبِثُوا أن يرفع الله - عزَّ وجَلَّ - ذلك عنهم، وذلك أنَّهم يفْزَعُون إلى السيف، فَيُوكَلُون إليهِ، وَوَاللهِ ما جاؤوا بيَوم خير قَطُّ، ثم تلا: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ بِمَا صَبَرُواْ ۖ وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُۥ وَمَا كَانُواْ يَعْرِشُونَ ﴿١٣٧﴾﴾) [الأعراف: ١٣٧].

وقال الحسن أيضًا: (اعلم - عافاك الله - أن جَوْرَ المُلُوكِ نِقْمَةٌ مِنْ نَقَم الله تعالى - وَنِقَمُ الله لا تُلاقَى بالسيوفِ، وإنَّما تُتَّقى وتُسْتَدْفَعُ بالدُّعَاءِ والتَّوبَةِ والإنَابَةِ والإقْلاعِ عَنِ الذُّنُوبِ. إنَّ نِقَم الله متى لُقِيَتْ بالسَّيفِ كانَتْ هيَ أقْطَعَ).

ولقد حدَّثني مَالكُ بن دينار أن الحَجَّاجَ كان يقول: اعلموا أنَّكم كلما أَحْدَثْتُمْ ذنبًا أَحْدَثَ الله فى سلطانكم عقوبة.

ولقد حُدِّثْتُ أنَّ قائلًا قال للحجاج: إنَّك تفعلُ بأمَّة رسول الله ﷺ كَيْتَ وكَيْتَ ! فقال: أجل، إنما أنا نِقْمَةٌ على أهل العراقِ لَمَّا أَحْدَثُوا فى دينهم ما أَحْدَثُوا، وتركوا من شَرائِعِ نبيِّهم عليه السلام ما تركوا.

وقيل: سَمع الحسنُ رجلًا يدعو على الحجَّاج، فقال: لا تَفْعَلْ - رَحِمَكَ الله -، إنَّكم مِنْ أَنْفُسِكُمْ أُتِيتُمْ، إنَّما نخافُ إنْ عُزِلَ الحجاجُ أو ماتَ أنْ تَلِيَكُمْ القِرَدَةُ والخَنَازِيرُ.

ولقد بلغنى أن رجلًا كتب إلى بعض الصالحين يشكو إليه جور العمَّال (أى: الحكام)، فكتب إليه: (يا أخى! وصلنى كتابُكَ تذكر فيه ما أنتم فيه من جَوْرِ العُمَّال، وإنَّه ليس ينبغي لِمَنْ عَمل بالمعصية أن يُنْكِرَ العقوبةَ وما أظُنُّ الذي أنتم فيه إلاَّ من شُؤْمِ الذُّنوبِ، والسَّلام) [**من كتاب آداب الحسن البصرى لابن الجوزى: ص١١٩-١٢٠**].

فهذا موقف أهل السُّنَّة والجماعة من جَوْرِ السلطانِ، يقابلونه بالصبر والاحْتِسَابِ، ويَعلَمُونَ أن نزول ذلك الجَوْر بهم بسبب ما كسبته وعملته أيديهم من خطايا وسيئات، كما قال الله جل وعلا: ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٖ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ ﴿٣٠﴾ ﴾ [الشورى: ٣٠]، فيهْرعَون إلى التوبة والاستغفار، ويسألون الله – جلَّ وعلا- أن يَكشفَ ما بهم من ضُرٍّ.

ولا يُقْدِمُونَ على شيءٍ ممَّا نَهى عنه الشرعُ المُطَهَّر في هذه الحال- من حملِ سلاحٍ، أو إثارةِ فتنةٍ، أو نزع يدٍ من طاعة أو الخروج في المسيرات والمظاهرات والاعتصامات –لِعلمِهِم أنَّ هذه الأمور إنَّما يفزع إليها من لا قدرَ لنصوصِ الشرعِ في قلبه من أهل الأهواء الذين تُسيِّرُهم الآراءُ لا الآثار، وتَتَخَطَّفُهُم الشُّبَهُ، ويَسْتَزِلَّهُمُ الشيطان.

ما جاء في النصوص من وجوب الصبر على جَوْرِ الحكام وظلمهم والتحذير من مذاهب الخوارج

لقد جاء في النصوص من وجوب الصبر على جَوْر الحكام وظلمهم والتحذير من مذاهب الخوارج ما فيه بلاغ لمن عصمه الله – عزّ وجلَّ الكريم – عن مذهب الخوارج، ولم يَرَ رَأْيَهُم، وصبر على جور الحكام وظلمهم ولم يخرج عليهم بسيفه، وسَأَلَ الله العظيم كشف الظلم عنه وعن جميع المسلمين، ودعا للحكام بالصلاح، وإذا دارت بينهم الفتن لَزَمَ بيته، وكفَّ لسَانَهُ ويَده، ولم يُعِن على فتنةٍ، فمن كان هذا وصفه كان على الطريق المستقيم - إن شاء الله -.

وقد وردت أحاديث كثيرة عن النبى ﷺ تأمر بالصبر على جَوْر الحكام وظلمهم،أذكر طرفًا منها:

الدَّليل الأول: أخرج البخاريُّ ومسلم في صحيحيهما، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «**من رأى من أميره شيئًا يَكرَهُه فليصبر، فإنه من فارق الجماعة شبرًا، فمات، فميتةٌ جاهلية**».

وفي رواية لمسلم: «**من كره من أميره شيئًا، فليصبرعليه، فإنه**

ليس أحدٌ من الناس خرج من السلطان شبرًا، فمات عليه، إلاَّ مات مِيتَةً جاهلية».

الدليل الثاني: أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما – أيضًا – عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**إنَّها ستكون بعدي أَثَرَةٌ وأمورٌ تُنكرونها**».

قالوا: يارسول الله. فما تأمرنا؟

قال: «**تؤدّوُن الحقَّ الذي عليكم، وتسألون اللهَ الذى لكم**».

قوله: «**أثرة**»، أى انفراد الحكام بالشيء عمن له فيه حق.

وقوله: «**أمور تُنْكِرُونَها**»: يفعلون أمورًا منكرةً من الدِّين.

وقد أرشدهم النبي ﷺ فى هذه الحالة – وهي استئثار الحكام بالأموال، وإظهارهم للمخالفات الشرعية – إلى المَسْلَكِ السَّليم والمعاملةِ الحسنةِ التي يَبْرَأُ صَاحِبُهَا من الوقوع فى الإثم، وهى: إعطاء الحكام الحقَّ الذي كُتِبَ لهم علينا، من الانقياد لهم وعدم الخروج عليهم.

وسؤالُ الله الحق الذي لنا فى بيت المال، بتسخير قلوبهم لأدائه أو بتعويضنا عنه.

قال النووى – رحمه الله تعالى – شارحا لهذا الحديث «فى شرح مسلم:١٢/ ٢٣٢»: (فيه الحثُّ على السمع والطاعة، وإن كان المُتولّى ظالمًا عسوفًا، فيُعْطَى حَقَّهُ من الطاعة، ولا

يُخْرَجُ عليه، ولا يُخْلعُ، بل يُتَضَرَّعُ إلى الله – تعالى – فى كشف أذاه، ودفع شره وإصلاحه).

وقال ابنُ عَلاَّن فى «دليل الفالحين: (١ / ١٩٧)»: (فيه الصَّبرُ على المقدورِ، والرِّضى بالقضاء حلوه ومره، والتَّسليم لمراد الرَّب العليم الحكيم).

الدليل الثالث: أخرج البخاري ومسلم في «صحيحيهما» – أيضًا – عن أُسَيْدِ بنِ حُضَيْرٍ، أن رجلًا من الأنصار خلا برسول الله ﷺ فقال: ألا تَسْتَعْمِلُنِي كما اسْتَعملت فُلانًا؟ فقال: «**إنَّكم ستَلْقَوْنَ بعدي أَثَرَةً، فاصبروا حتى تَلقَوْني على الحوض**».

وقد بوَّب عليه النووي في «شرح مسلم: (١٢ / ٢٣٥)»، فقال: (باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستئثارهم).

وبوَّب عليه ابنُ أبي عاصم فى «السُّنَّة: (٢ / ٥٢٣)»، فقال: (باب: ما أمر به النبى ﷺ من الصبر عند ما يرى المرء من الأمور التي يفعلها الولاة).

الدليل الرابع: أخرج مسلم في صحيحه – وبوَّب عليه النووي فقال: باب فى طاعة الأمراء وإن مَنَعوا الحقوق، عن علقمة بن وائل الحضرمي، عن أبيه، قال:

سأل سَلَمَة بنُ يزيد الجُعْفِى رسول الله ﷺ فقال: يا نبيَّ الله! أرأيت إن قامت علينا أُمراءُ يسألونا حقَّهم ويمنعونا حقَّنا، فما تأمرنا؟

فأعرض عنه، ثم سأله؟ فأعرض عنه، ثم سأله في الثانية –أو الثالثة – فجذبه الأشعث بن قيس، وقال: «**اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حُمّلُوا وعليكم ما حُمّلتم**». وفي رواية لمسلم –أيضًا–: فجذبه الأشعث بن قيس، فقال رسول الله ﷺ: «**اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حُمِّلُوا وعليكم ما حُمِّلْتُم**».

والمعنى: أن الله تعالى حَمَّل الولاةَ وأوجب عليهمُ العدلَ بين الناسِ، فإذا لم يُقيموهُ أثمُوا، وحَمَّل الرَّعية السمع والطاعة لهم، فإن قاموا بذلك أُثيبوا عليه، وإلاَّ أَثِموا.

الدليل الخامس: أخرج مسلم في صحيحه عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما، قال: قلت: يارسول الله ! إنا كنا بشرٍّ فجاء الله بخير فنحن فيه، فهل من وراء هذا الخير شرٌّ؟ قال: «**نعم**»، قلت: هل وراء ذلك الشَّر خيرٌ؟ قال: «**نعم**»، قلت: فهل وراء الخير شرٌّ؟ قال «**نعم**»، قلت: كيف؟ قال: «**يكون بعدى أئمَّةٌ، لا يهتدون بِهُداى، ولا يسْتَنُّون بسُنَّتى، وسيقوم فيهم رجالٌ قلوبهم قلوبُ الشياطين فى جُثْمَان إنس**».

قال: قلت: كيف أصنع –يا رسول الله– إن أدركتُ ذلك؟

قال: «**تسمعُ وتُطِيع للأمير، وإنْ ضَرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمع وأَطِع**».

وهذا الحديث من أبلغ الأحاديث التي جاءت فى هذا

الباب، إذ قد وصف النبى ﷺ هؤلاء الأئمَّة بأنهم لا يهتدون بهديه، ولا يستنُّون بسنَّته، وذلك غاية الضلال والفساد، ونهاية الزيغ والعناد، فهم لا يهتدون بالهدي النبوى فى أنفسهم، ولا فى أهليهم، ولا فى رعاياهم...، ومع ذلك فقد أمر النبي ﷺ بطاعتهم – في غير معصية الله –كما جاء مُقيَّدًا في أحاديث أُخَر، حتى لو بلغ الأمر إلى ضربك وأخذ مالك، فلا يحمِلَنَّك ذلك على تَرْكِ طاعَتِهم وعدم سماع أوامرهم، فإن هذا الجُرْمَ عليهم، وسيُحَاسَبُونَ وَيُجازَوْنَ به يوم القيامة.

فإن قادك الهوى إلى مخالفة هذا الأمر الحكيم والشرع المستقيم، فلم تسمع ولم تُطِع لأميرك لَحِقَكَ الإثمُ ووقعتَ في المحظور.

وهذا الأمر النبوي من تمام العدل الذي جاء الإسلام به، فإن هذا المضروب إذا لم يَسْمَع ويُطِع، وذاك المضروب إذا لم يَسْمَع ويُطِع... أفضى ذلك إلى تعطيل المصالح الدِّينية والدُّنيوية، فيقع الظلم على جميع الرعية أو أكثرهم، وبذلك يرتفع العدل عن البلاد، فتتحقَّق المفسدة، وتلحق بالجميع.

بينما لو ظُلِم هذا فصبر واحتسب، وسأل الله الفرج، وسَمِع وأطاع، لقامت المصالح ولم تتعطل، ولم يَضِعْ حقَّه عند الله –تعالى– فَرُبَّما عوَّضه خيرًا منه، وَرُبَّما ادَّخره له في الآخرة.

وهذا من محاسن الشريعة، فإنها لم تُرَتِّب السمع والطاعة على عدل الأئمَّة، ولو كان الأمر كذلك، لكانت الدنيا كلها هَرْجًا ومَرْجًا، فالحمد لله على لطفه بعباده.

الدليل السادس: أخرج أبو عمر الدَّانِيُّ في «الفتن: (١ / ٤٠٤)» عن محمد بن المُنْكَدِرِ، قال لمَّا بُويعَ يَزِيدُ بنُ معاوية؛ ذُكِرَ ذلك لابن عمر، فقال: (إن كان خيرًا رضينا، وإن كان شرًّا صبرنا).

الدليل السابع: روى التَّبريزيُّ فى «النَّصيحة للرَّاعي والرَّعية ص ٦٥» عن كَعْبِ الأَحْبَار، أنَّه قال: (السلطان ظل الله فى الأرض، فإذا عمل بطاعة الله، كان له الأجر وعليكم الشكر، وإذا عمل بمعصية الله، كان عليه الوِزْرُ وعليكم الصَّبر، ولا يَحْمِلَنَّك حُبُّهُ على أن تدخل في معصية الله، ولا بُغْضُهُ على أن تَخرُجَ من طاعته).

* * *

الخاتمة

في هذه الأحاديث والآثار – وغيرها كثير – وجوب الصبر على جَوْر الأئمَّة واحتمال الأذى منهم، لِمَا في ذلك من درء المفاسد العظيمة التي تترتب على عدم الصبر عليهم.

يقول ابن أبي العِزِّ الحنفيُّ رحمه الله في «شرح العقيدة الطحاوية: ص (٣٦٨)» (وأما لزوم طاعتهم وإن جاروا، لأنه يترتب على الخروج من طاعتهم من المفاسد أضعافُ ما يحصل من جَوْرِهم، بل فى الصبر على جَوْرهم تكفير السيئات، ومضاعفة الأجور، فإن الله تعالى ما سلَّطهم علينا إلا لفساد أعمالنا، والجزاء من جنس العمل، فعلينا الاجتهاد فى الاستغفار والتوبة وإصلاح العمل).

قال الله – تعالى –: ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ ﴿٣٠﴾ ﴾[الشورى:٣٠].

وقال الله – تعالى –: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ ﴾ [آل عمران: ١٦٥].

وقال الله – تعالى –: ﴿ مَّآ أَصَابَكَ مِنۡ حَسَنَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٖ فَمِن نَّفۡسِكَۚ ﴾ [النساء: ٧٩].

وقال الله – تعالى –: ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعۡضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعۡضَۢا بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ ﴿١٢٩﴾ ﴾ [الأنعام:١٢٩].

فـإن أراد الرعيَّـة أن يتخلـصوا مـن ظلـم الأميـر الظـالم، فليتركوا الظلم.

وعن مالك بن دينار، أنه جاء في بعض كُتُب الله: (أنا الله مالكُ المُلك، قلوب الملوك بيدى، فمن أطاعني جعلتَهم عليه رحمةً، ومن عصانى جعلتَهم عليه نِقْمَةً، فلا تَشْغَلُوا أنفسَكم بسبِّ المُلوك، ولكن توبوا أَعْطِفْهُم عليكم) [**يُنظَر: مجمع الزوائد: ٥/ ٢٤٩**].

فعلى كل مسلم – يريد النجاة وقد تبين له الموقف الشرعي في هذه المحن والفتن – أن يستسلم لأمر الله تعالى وأن يَكُف عن الخروج والصراع والنزاع وينتهى عن الدعوة إلى ذلك حتى لا يتحمل أوزار ذلك وأوزار من اتبعه، وحتى لا يسأله الله عن الأضرار الجسيمة والعواقب الوخيمة المترتبة على ذلك.

يقول الله تعالى: ﴿ وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ وَلَيُسْأَلُنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿١٣﴾ ﴾ [**العنكبوت: ١٣**].

وفى صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثلَ أُجورِ من تَبِعَهُ لا يَنقُص ذلك من أجورهم شيئًا، ومن دعا إلى ضلالةٍ كان عليه من الإثم مثل آثامِ من تَبِعَهُ لا ينقص ذلك من آثامهم شيئًا**».

وعلى كل مسلم أن يستسلم لأمر الله تعالى ويَكُفَ وينتهى عن الخروج وأن يعمل بالنصوص والقواعد الشرعية فى هذا

الباب حتى لا يكون ذريعةً للأعداء وعونًا لهم فإن بلدنا والأمة الإسلامية تعانى من تسلط الأعداء عليها من كل جانب وهم يفرحون بالذرائع التى تبرر لهم التسلط على أهل الإسلام وإذلالهم فمن أعانهم في مقصدهم وأعطى لهم الذريعة والفرصة وفتح على المسلمين ثغرًا لهم فقد أعان على انتقاص المسلمين، وإضعافهم، وتفريقهم، وتشتيت شملهم، وتفتيت صفهم ووحدتهم والتسلط على بلادهم وهذا من أعظم الجُرْم.

وليعلم جميع المسلمين وخاصة شباب المسلمين أن مما يَسعى إليه أعداء الدِّين الوقيعة بين شباب الأمة وحكامهم وحكوماتهم حتى تضعف شوكَتُهُم وتسهل السيطرة عليهم فالواجب التنبه لذلك.

وعلى من أراد لنفسه النجاة والفلاح أن يتأمل في نصوص الشرع الواردة فى هذا الباب فيعمل بها ويُذعِن لها، ولا يجعل للهوى عليه سلطانًا، فإن العبد لا يبلغ حقيقة الإيمان حتى يكون هواه تبعًا لما جاء به الشرع المُطَهَّر.

[مرجع قواعد ونصوص هذه الرسالة: كتاب «معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة» تأليف الدكتور عبد السلام بن برجس].

على أحمد إبراهيم سلامة

الفهرس

الصفحة	الموضـــــــــــوع

المقدمة..٣
اتَّبعوا ما أُنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء ٦
الموقف الشرعى الذي يجب على كل مسلم في هذه المحن والفتن التى يعيشها بلدنا وأمة الإسلام ١٠
القاعدة الشرعية الأولى: (من غلب فتولى الحكم واستتب له الأمر، فهو سلطان وإمام تجب بيعته وطاعته، وتحرم منازعته ومعصيته)...................١٠
القاعدة الشرعية الثانية: «إذا لم تتوفر في المُتَغَلّب شروط الإمامة، وتم له التمكين واستتب له الأمر، وجبت طاعته، وحرمت معصيته» ١٤
بعض الصور الرائعة عن سلفنا الصالح تشرح صراحة التطبيق العملى لهاتين القاعدتين وتبين مدى اهتمام السلف بهذا الأمر ١٥

الصفحة	الموضـــــــــــوع

وجوب الصبر على جَوْر الحكام وظلمهم ١٨
ما جاء في النصوص من وجوب الصبر على جَوْرِ الحكام وظلمهم والتحذير من مذاهب الخوارج.......٢٢
الخاتمة...٢٨
الفهرس ٣١

❋ ❋ ❋